

الجمهورية التونسية
RÉPUBLIQUE TUNISIENNE
وزارة الشؤون الثقافية
MINISTÈRE DES AFFAIRES CULTURELLES

دليل الرعاية الثقافية

وحدة الإحاطة بالمستثمرين

فيفري 2025



تعريف الرعاية الثقافية

- **الرعاية الثقافيّة:**

هي كل دعم مادّي يقدمه الأفراد أو الشركات (سواء في صيغة دعم مالي أو دعم عيني أو دعم بالكفاءات) لفائدة عمل أو مشروع ثقافي أو مؤسسة ثقافيّة وذلك دون انتظار مقابل مباشر من طرف المستفيدين.

- **ما الفرق بين الرّعاية الثقافيّة والإستشهار الثّقافي؟**

يندرج الإستشهار ضمن الأعمال الدعائية والتسويقية للمؤسسة وهو خلافا للرعاية يقوم على حصول المستشهر على مقابل متناسب مع مصاريف الإستشهار.



الإطار القانوني المنظم للرعاية الثقافية

- الفقرة 5 مكرر من الفصل 12 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات التي تنص على:

الطرح الكلي للرعايا المسندة إلى المؤسسات أو المشاريع أو الأعمال ذات الصبغة الثقافية التي تتحصل على مصادقة وزارة الثقافة من قاعدة الضريبة المستوجبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو الشركات.

- قرار وزيرة الشؤون الثقافية المؤرخ في 17 جانفي 2025 المتعلق بتنقيح قرار وزير الثقافة المؤرخ في 15 سبتمبر 2001 المتعلق بالخدمات الإدارية المسداة من قبل المصالح والمؤسسات التابعة لوزارة الثقافة وشروط إسنادها.

شروط و إجراءات الانتفاع بالرعاية

الشروط المتعلقة بمانح الرعاية

- **كل** شخص طبيعي أو معنوي خاضع للضريبة في إطار النظام الحقيقي أو على أساس المحاسبة المطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات.
- **يتمتع** الراعي بالحرية الكاملة لاختيار المشروع الذي يرغب في رعايته، وذلك سواء عن طريق اتصال مباشر بصاحب المشروع الفني أو مع ممثل لمؤسسة ثقافية.
- **تسند** الامتيازات الجبائية المخولة لمانح الرعاية عند توفر شرط الصبغة الثقافية في المؤسسة أو المشروع أو العمل المنتفع بالرعاية بناء على مصادقة وزارة الشؤون الثقافية والحصول على شهادة بهذا العنوان.

الشروط المتعلقة بالمنتفع بالرعاية

- المؤسسات أو المشاريع أو الأعمال المنجزة من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين ذات الصبغة الثقافية التي تتحصل على مصادقة وزارة الثقافة و تحصل على شهادة في الغرض.

إجراءات الانتفاع بالرعاية الثقافية

أنا صاحب عمل أو مشروع ثقافي أو ممثل لمؤسسة ثقافية ولدي راع، ماهي الخطوات التي يجب اتباعها؟

- ✓ **أقدم** مطلبا للوزير المكلف بالثقافة قصد مصادقة الوزارة على الصبغة الثقافية للمؤسسة أو العمل أو المشروع والحصول على شهادة في الغرض وفقا لأحكام قرار وزيرة الشؤون الثقافية المؤرخ في 17 جانفي 2025.
- ✓ **أرفق** الملف الموجه إلى الراعي حول المشروع أو العمل موضوع طلب الرعاية بنسخة من الشهادة المسندة من وزارة الشؤون الثقافية، وفي صورة القبول يتم إمضاء اتفاق معه يضبط كافة التفاصيل وخاصة وصفا للمشروع أو العمل موضوع الرعاية ونوعيّة الدّعم وقيمته الماليّة.

الوثائق المطلوبة للحصول على شهادة في الصبغة الثقافية في إطار الرعاية الثقافية

https://www.culture.gov.tn/?page_id=158153

ملف يتضمن:

* مطلب كتابي باسم السيدة وزيرة الشؤون الثقافية.
* ملف إعلامي يتعلق بالمؤسسة أو العمل أو المشروع يتضمن كافة المعطيات والبيانات المبينة للصبغة الثقافية.

ويرفق وجوبا بالوثائق التالية:

شخص طبيعي	شخص معنوي	
نسخة من بطاقة التعريف الوطنية	**الجمعيات**	• مضمون محين من السجل الوطني للمؤسسات، • النظام الأساسي للجمعية، • نسخة من إعلان تكوين الجمعية صادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية، • نسخة من بطاقة التعريف الجبائي للجمعية، • نسخة من آخر تقرير موجه لدائرة المحاسبات بالنسبة للجمعيات المتحصلة على تمويل عمومي سابق، • تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات مؤشر عليه للسنة السابقة لتاريخ تقديم المطلب بالنسبة للجمعيات التي تتجاوز مواردها السنوية مائة ألف (100.000) دينار، • نسخة من آخر محضر جلسة انتخابية لهياكل تسيير الجمعية.
	الشركات	• مضمون محين من السجل الوطني للمؤسسات، • النظام الأساسي للشركة.
	المؤسسات العمومية	• مضمون محين من السجل الوطني للمؤسسات، • النص القانوني المحدث والمنظم للمؤسسة.

*** بالنسبة للأنشطة التي تخضع لكراسات الشروط يجب أن يتضمن الملف نسخة من كراس الشروط مختوم من جهة ذات مرجع نظر أو نسخة من وصل إيداع.**

ماهي الامتيازات الجبائية؟

- هو الطرح الكامل وبدون سقف لقيمة الرعاية الممنوحة عند احتساب النتيجة الصافية التي ستكون قاعدة تطبيق الضريبة على المداخيل لمانح الرعاية.

- يتولى مانح الرعاية ارفاق التصريح السّنوي بالضّريبة بقائمة مفصلة في الرعايا المسندة تتضمن هوية المستفيدين و المبالغ المسندة لهم.

مثال توضيحي للربح الضريبي لمانح الرعاية

شركة قدمت دعم بعنوان رعاية مشاريع أو مؤسسات ثقافية بمبلغ جملي سنوي قدره 50,000 د

- ✓مجموع رقم المعاملات السنوي للشركة : 1,000,000 د
- ✓مجموع الأعباء السنوية للشركة : 850,000 د
- ✓مجموع الأعباء السنوية دون احتساب مصاريف الرعاية: 850,000 – 50,000 = 800,000 د
- ✓نسبة الضريبة على الشركات المعتمدة : 10 %

طريقة احتساب الضريبة على المداخيل قبل وبعد سنة 2014:

قبل صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2014:

قاعدة احتساب الضريبة = 1,000,000 - 800,000 = 200,000 د

الضريبة = 200,000 x 10 % = 20,000 د

بعد صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2014:

قاعدة احتساب الضريبة = 1,000,000 - 850,000 = 150,000 د

الضريبة = 150,000 x 10 % = 15,000 د

✓ **الفارق في مبلغ الضريبة على المداخيل :** 20,000 - 15,000 = **(-) 5,000 د**

بعد صدور الأحكام المتعلقة بالرعاية الثقافية ستتمكن الشركات الراعية للمشاريع والأعمال الثقافية من تخفيف عبء الضريبة على المداخيل مقارنة بالقيمة الجملية للضريبة قبل سنة 2014

إحصائيات اسناد شهائد الصبغة الثقافية في إطار الرعاية الثقافية

السنة	السينما	الموسيقى	المسرح	الفنون التشكيلية	آداب	تنشيط ثقافي	المهرجانات	التراث	السيرك	الثقافة الرقمية	المجموع
2015	3	1	0	0	0	1	3	1	0	0	9
2016	1	0	1	0	1	0	1	1	0	0	5
2017	6	5	2	1	1	1	1	0	0	0	17
2018	1	6	6	2	0	8	2	1	0	0	25
2019	4	10	3	2	0	7	0	1	0	5	32
2020	7	11	1	1	0	11	1	1	0	3	37
2021	5	2	5	1	0	3	5	0	1	21	43
2022	9	6	1	1	1	0	7	1	1	1	28
2023	9	1	1	1	0	3	3	2	0	0	20
2024	6	3	0	1	0	2	5	0	0	0	17

تطور عدد الشهائد المسندة بعنوان الرعاية الثقافية 2015-2024

